ولنا ان ... السفر ... الصلاة ... عروة ... حدثني ... [illegible]

كانت ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر على ركعتين واتمت
صلاة الحضر اربعا فاخبرت عمر بن عبد العزيز فقال ان عروة قد اخبرني ان
عائشة حدثته بما حدثني به فقال عمر ان الحسن حدثني انها كانت تصلي اربعا
في السفر قال [illegible] عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اول ما فرضت
الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر واقرت صلاة السفر قلت فما
شان عائشة كانت تتم الصلاة قال انها تاولت ما تاول عثمان عن عبد الواحد
[illegible] عن الاعمش عن ابرهيم سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمان بمنى اربعا
فقيل ذلك لابن مسعود فاسترجع فقال صليت مع رسول الله بمنى ركعتين
وصليت مع ابي بكر بمنى ركعتين وصليت مع عمر بمنى ركعتين فليت حظي من
اربع ركعات ركعتان متقبلتان عن حفص وابو معوية عن الاعمش عن ابرهيم
وعبد الرحمن قال صلى عثمان بمنى اربعا فقال ابن مسعود صليت الحديث زاد
ومع عثمان صدرا من امارته ركعتين ثم زاد ابو معوية ثم تفرقت بكم الطرق
الطرق فلوددت ان لي من اربع ركعات ركعتين متقبلتين قال الاعمش فحدثني
معوية بن قرة عن اشياخه ان عبد الله صلى اربعا فقيل له عبت على عثمان ثم صليت
اربعا فقال الخلاف شر عن ابو نعيم ثنا الاعمش ثنا معوية بن قرة بواسطة عن
اشياخه قال صلى عثمان الظهر بمنى اربعا فبلغ ذلك عبد الله فعاب عليه
ثم صلى باصحابه في رحله العصر اربعا فقلت له عبت على عثمان وصليت اربعا
قال الخلاف اكره عن خلاد بن يحيى ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد
قال كنا مع ابن مسعود بجمع فلما دخل مسجد منى سال كم صلى امير المؤمنين
قالوا اربعا فصلى اربعا فقلنا له الم تحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وابا بكر
صلى ركعتين فقال بلى وانا احدثكموه الان ولكن عثمان كان اماما فما اخالفه والخلاف
شر عن ايوب السختياني عن الزهري ان عثمان انما اتم الصلاة بمنى من اجل الاعراب
لانهم كثروا عامئذ فصلى بالناس اربعا ليعلمهم ان الصلاة اربعا قلت
سنده منقطع عن [illegible] عن [illegible] عبد الرحمن بن حميد وابيه

وعن عثمان انه اتم الصلاة بمنى ثم خطب الناس فقال يا ايها الناس ان
السنة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة صاحبيه ولكنه حدث العام
من الناس فخفت ان يستنوا وقيل عنه هذا ولا شبه ان يكون راه
رخصة فراى الاتمام جايزا كما راته عائشة عن عبد الرزاق انا اسرائيل
انا ابو اسحق عن ابي ليلى الكندي قال اقبل سلمان في اثني عشر راكبا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة فقالوا تقدم يا ابا عبد الله قال انا لا نؤمكم
ولا ننكح نساءكم ان الله هدانا بكم فتقدم رجل من القوم فصلى بهم اربعا قال
فقال سلمان ما لنا وللمربعة انما كان يكفينا نصف المربعة نحن الى الرخصة
احوج عن [illegible] سلمان المشهور هو الصحابة ان القصر رخصة ورويناه عن
المسور وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث انهما كانا يتمان الصلاة في السفر
ويصومان ورويناه [illegible] عن سعيد بن المسيب [illegible] عن عمر بن ابي زيد الثعلبي
عن زيد العمي عن انس قال انا معشر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا نسافر
فمنا الصائم ومنا المفطر ومنا المتم ومنا المقصر فلم يعب الصائم على المفطر
ولا المفطر على الصائم ولا المقصر على المتم ولا المتم على المقصر قلت زيد ضعيف
وعمران ليس بحجة

لا قصر في المغرب

يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن عبد الله ان اباه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
المغرب والعشاء بجمع ليس بينهما سجدة وصلى المغرب ثلث ركعات وصلى العشاء ركعتين
فكان عبد الله يصلي بجمع كذلك حتى لحق بالله اشار الى [illegible] معناه [illegible] اخرجه عن
علي [illegible] عن يحيى بن ابي اسحق اخبرني انس قال خرجنا مع رسول الله من المدينة الى مكة فصلى
ركعتين ركعتين الا المغرب حتى رجعنا الى المدينة قلت لانس كم اقمتم بالمدينة قال
عشرة ايام عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن عائشة قالت فرضت الصلاة ركعتين
ركعتين الا المغرب فرضت ثلثا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر
صلى الصلاة الاولى واذا اقام زاد مع كل ركعتين ركعتين الا المغرب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)